



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية

رقم (١١) لسنة ٢٠٢٣

بشأن

إستدراك للتعليمات التنفيذية رقم (٨٦) لسنة ٢٠٢٢

سبق أن أصدرت المصلحة التعليمات التنفيذية رقم (٨٦) لسنة ٢٠٢٢ بشأن قواعد وأسس المحاسبة الضريبية لسيارات الأجرة والنقل الخفيف حتى [٥ طن]، ونظراً لحالة الاختلاف بشأن تحديد النطاق الزمني لتطبيق القواعد والأسس الواردة بهذه التعليمات، وحرصاً من المصلحة على إزالة الغموض والجدل في هذا الشأن، وتمشياً مع المنظومة الالكترونية لمصلحة الضرائب المصرية، وكذا برنامج محاسبة نشاط السيارات الأجرة والنقل الخفيف حتى [٥ طن] والمعمول به في كافة وحدات المصلحة .

وفي هذا الصدد تؤكد المصلحة على الآتي :

١. يستمر العمل بالقواعد والأسس الواردة بالتعليمات التنفيذية رقمي (١٣) لسنة ٢٠١٢، (٢٩) لسنة ٢٠١٥ بالنسبة للسنوات ٢٠٢٢ وما قبلها.

٢. يتم العمل بالقواعد والأسس الواردة بالتعليمات التنفيذية رقم (٨٦) لسنة ٢٠٢٢ اعتباراً من الفترة الضريبية التي تبدأ من ٢٠٢٣/١/١ وما بعدها.

٣. وفي ضوء الوارد بالبندين [١، ٢] من هذه التعليمات يلغى المسلسل رقم (٧) من البند [رابعاً] من التعليمات التنفيذية رقم (٨٦) لسنة ٢٠٢٢.

يراعى تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة، ويلغى كل ما يخالف ذلك.
وعلى قطاع شئون المناطق والمراكز والمنافذ والإدارة العامة للمراجعة الداخلية كل فيما يخصه - متابعة تنفيذ هذه التعليمات.

والله ولي التوفيق !!!

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

"مختار توفيق عباس"

صدر في: ٢٠٢٣ / ١ /